

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٩٧ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع عملية المياه المرشحة بمدينة طهطا مركز طهطا
محافظة سوهاج من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض
اللازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة
العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بتعديل بعض الأحكام الخاصة
بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع عملية المياه المرشحة
بمدينة طهطا مركز طهطا محافظة سوهاج .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لهذه العملية
والبالغ مساحتها ١٠ أفدنة و ١٥٠ قيراطا و ١٥ سهمًا والمملوكة لكل من وريثة أحمد
عبد العزيز أبو مليح ، أحمد سلامة ، محمد رضوان ، البطريكية ،
ووريثة أحمد شبيب والموضح بيانها وموقعها ومساحتها ومقدار ما يستقطع
من كل مالك بالمذكرة والرسم المراقبين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شعبان سنة ١٣٨٩ (٢٩ أكتوبر سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٠٩٧ لسنة ١٩٦٩
باعتبار مشروع عملية المياه المرشحة بمدينة طهطا مركز طهطا
محافظة سوهاج من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض
اللازمة لها

نظرا لاتساع رقعة مدينة طهطا عمارانيا وزيادة عدد السكان وعدم
كفاية عملية المياه الارتوازية الحالية بسبب تطل الآبار مما يسبب
هذه الحاجة إلى دق آبار جديدة بتكاليف باهظة رغم عدم وجود
الأرض اللازمة للآبار الجديدة لمواجهة الاحتياج المتزايد من المياه الصالحة

لشرب فقد قامت اللجنة المشكلة لهذا الغرض باختيار موقع مناسب لإقامة
هذا المشروع ووافق السيد المحافظ على هذا الموقع لإقامة المشروع عليه
بتاريخ ٤ مايو سنة ١٩٦٨ والموقع عبارة عن أرض زراعية ما عدا جزء
صغير عبارة عن مطحن كسب مبنى من دور واحد ويقع بحوض عميق
رقم ٣٣ ضمن القطع أرقام ١٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣ بمساحة ١٠ أفدنة
و ١١٠ قيراطا و ١٥ سهمًا .

يحدد هذه القطعة هي :

الحد البحري : القطع أرقام ٢٦، ٢٥ بحوضه بطول ٢٠٧ أمتار تقريبا .

الحد الشرقي : باقي القطع أرقام ٢٨، ٢٧ بحوضه بطول ٢٣٠ مترا تقريبا .

الحد القبلي : طريق الطليات الزراعي بطول ١٥٠ مترا تقريبا .

الحد الغربي : جسر ترعة نجح حمادى الغربية بطول ٢٧٤ مترا تقريبا .

وهذه القطعة يملك كل من : وريثة أحمد عثمان ويستقطع منهم للمشروع
٩ أفدنة و ٢٢ قيراطا و ٥ أسهم ، عبد العزيز أبو مليح ، أحمد سلامة
ويستقطع منهم ٤ قيراط و ١٤ سهمًا ، محمد رضوان ويستقطع منه
٦ قيراط ، والبطريكية ويستقطع منها ٤ قيراط و ١٤ سهمًا ووريثة
أحمد شبيب ويستقطع منهم قيراطان و ٦ أسهم هذا وقد أرسلت استمارة
٥٠٠ ح .ح لصف مبلغ ٥٠٠٠ جنيه باسم إدارة نزع الملكية والقضايا
والسجل بمصلحة المساحة لذمة تعويضات نزع ملكية الأرض
اللازمة لموقع عملية المياه المرشحة بمدينة طهطا محافظة سوهاج .

وحيث إن نزع الملكية للمنفعة العامة والتحسين يخضع لأحكام القانون
رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ كما أن تقرير المنفعة العامة يكون بقرار من السيد رئيس
الجمهورية إعمالا لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ الخاص بتعديل
بعض الأحكام بشأن نزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على
العقارات .

وحيث إن الأمر يقتضى الاستعجال فقد تضمن مشروع القرار
الاستيلاء على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك تشرف وزارة الإدارة المحلية - بعرض مشروع القرار المرافق ،
برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره ما

وزير الإدارة المحلية

محمد حمدي عاشور